هيئة المصالحة والتحكيم العالمية الشيعية الإمامية الإسماعيلية لصاحب السمو الأمير الأغا خان

الإرشادات التوجيهية للنقل الأخلاقي للثروة والتخطيط للميراث

مقدمة

لقد أنتجت هيئة المصالحة والتحكيم العالمية الشيعية الإمامية الإسماعيلية لصاحب السمو الأمير الأغا خان (ICAB) بالتعاون مع معهد الدراسات الإسماعيلية (IIS) هذه **الإرشادات التوجيهية الأخلاقية لنقل الثروة والتخطيط للميراث** (**"الإرشادات التوجيهية"**)، وذلك لمساعدة المريدين الإسماعيليين على الانخراط في عملية أخلاقية لنقل الثروة والتخطيط للميراث، مدركين بأن للثروة قيمةً وغرضًا أخلاقيين. وكما ذكر مولانا الإمام الحاضر في إرشاده المبارك الذي ألقاه في شغنان في طاجيكستان بتاريخ 25 أيلول 1998، "*الثروة والسلطة ليسا هدفين في حد ذاتهما، ولكن يجب استخدامهما في خدمة الآخرين.*"

لا تضع هذه **الإرشادات التوجيهية** القواعد، لكنها تعكس مبادئ وقيم التقليد الإسماعيلي، من الترابط والاهتمام والإنصاف واللياقة.

إن الأخلاقيات الإسماعيلية مستمدة من المبادئ الإنسانية للعدالة الطبيعية والإنصاف. وتعني مصطلحات "العدالة الطبيعية والإنصاف"، كما هي مستخدمة في هذه الوثيقة، التصرف بعدالةٍ وإنصاف، مع كرم ولطف، وتعاطف وود، مع مراعاة مسؤولية الفرد في تقديم الخدمات بشكل منصف وكافٍ، ليس فقط لأقربائه المقربين ولكن أيضًا لأولئك الذين قد يكون لديهم توقعات أخلاقية معقولة ليتم تلبيتها من التركة، وخاصة الضعفاء.

تهدف **الإرشادات التوجيهية** إلى أن تكون بمثابة مساعدة عامة للتفكير لمساعدة المريد الإسماعيلي على تحقيق نتائج عادلة. ولا يمكن تحقيق ذلك من خلال صيغة "مقاس واحد يناسب الجميع" ولكن من خلال سعي المريد لاستيعاب المبادئ الأخلاقية وتطبيقها على ظروفه الخاصة.

الإرشادات التوجيهية

هدف الإرشادات التوجيهية ونطاقها

1. توصي المبادئ التوجيهية بأن المريد الإسماعيلي، الذي يسعى للتصرف بثروته، سواء خلال حياته أو عند الوفاة، يجب أن يفعل ذلك من خلال التخطيط الحكيم، الذي يتم تنفيذه بطريقة أخلاقية، وبما يتفق مع مبادئ العدالة الطبيعية والإنصاف.

2. الهدف هو منع الألم والبؤس والتوتر والخلاف الذي يمكن أن يحدث عند الوفاة في الأسرة، نتيجة لعمليات نقل الثروة غير المدروسة أو تخطيط الميراث الذي يقدم توزيعاً غير حكيم أو غير مناسب أو غير عادل لمن قد يكون لديه مطالبة أخلاقية على تركة المريد.

لذلك، تهدف الإرشادات التوجيهية إلى دعم الأسر للانخراط في التفكير واتخاذ القرار، مسترشدين بالمبادئ الأخلاقية الإنسانية والسليمة، والمواقف العادلة والسخية، والسلوك المشرف والمدروس، وعمليات الحوار المحترم والعقلاني، بهدف تحقيق نتائج عادلة وإنسانية لجميع من لديهم مطالبات أخلاقية على التركة، ولا سيما الضعفاء والمعالين.

تهدف هذه النتائج إلى احترام كرامة جميع المعنيين وتحسين نوعية حياة كل شخص.

3. لا تهدف **الإرشادات التوجيهية** إلى تقديم أي مشورة قانونية. من المتوقع أن يلتزم المريدون الإسماعيليون بقوانين بلادهم.

في كل حالة، تقع على عاتق المريد مسؤولية الانخراط في عمليات نقل الثروة أو التخطيط للميراث للتأكد من محتوى القانون (القوانين) المعمول بها، وضمان الامتثال لها، وطلب المشورة القانونية والمحاسبية والضريبية من المهنيين الأكفاء من أجل معالجة الاحتياجات والظروف الخاصة لوضع المريد.

العدسة الحاكمة للأخلاق

4. تستند **الإرشادات التوجيهية** إلى تخطيطٍ أخلاقيٍّ للميراث موجَّهٍ نحو نتائج إنسانية وعادلة وفقاً لمبادئ العدالة الطبيعية والإنصاف.
5. داخل **المدرسة الشيعية الإمامية الإسماعيلية للفكر الإسلامي**، تعتبر الأخلاق جسراً بين الدين والدنيا. لقد روّج الأئمة الإسماعيليون لأخلاقيات الترابط والاهتمام القائمة على مبدأ التوحيد، والتي تنعكس في مفهوم إنسانيتنا المشتركة وفي مبادئ العدالة الطبيعية والإنصاف.

ولذلك تؤكد الأخلاق الإسماعيلية قيمَ النزاهة والكرامة الإنسانية والالتزام المشترك بالصالح العام، والقيم التي "تنسجم مع المفاهيم الإسلامية في الوحدة والأخوّة والعدالة والتسامح والمودة[1]"، وتعزز هدف خلق مجتمع عادل وتحسين نوعية حياة الإنسان.

6. ضمن هذا الفهم، تمتلك الثروة قيمة اجتماعية وأخلاقية، تفرض على صاحبها مسؤولية إدارة تلك الثروة ورعايتها والتصرف فيها بحكمة وبطريقة عادلة وإنسانية، وتعزيز الوئام الاجتماعي والأسري والكرامة الإنسانية. ويجب أن تؤخذ هذه القيمة في الاعتبار في سياق نقل الثروة وتخطيط الميراث.

[1] الدستور الإسماعيلي، 13 كانون الأول، المقدمة، البند E.

تحديد الأولويات الأخلاقية

7. كبيان عام، من واجب المريد من الناحية الأخلاقية المشاركة في نقل الثروة والتخطيط للميراث من أجل توفير توزيع عادل وكافٍ من التركة لأقاربه المقرّبين (وفي حالة غيابهم، للأقارب الأكثر بعداً) ولجميع الآخرين الذين لديهم مطالبات أخلاقية على التركة، ولا سيما الضعفاء والمعالين.

لذلك فإن الخطوة الأولى في تخطيط الميراث هي تحديد الأولويات الأخلاقية للمريد. ومن الحكمة النظر بإنصاف في المطالبات الأخلاقية ذات الصلة بالتركة لجميع المستفيدين المحتملين وذلك لتحديد أفضل السبل لإفادتهم.

• سيتضمن *التصرفُ العادل* موازنةَ الأولويات بين الورثة بناءً على درجة قربهم من العلاقة مع المريد (بما في ذلك أولئك الذين لديهم مطالبة أخلاقية على تركة المريد) واحتياجات كل منهم.

• سيتضمن *تقديمُ حصةٍ مناسبةٍ* التفكيرَ في الاحتياجات والظروف النسبية لكل فرد من الورثة في ضوء حجم تركة المرء.

8. على الرغم من عدم وجود وصفة لما هو عادل في جميع الحالات (يجب تحديد كل حالة وفقًا لظروفها الخاصة بناءً على الحكم الأخلاقي للمريد)، فسيتم عادةً استخدام الجزء الأكبر من تركة الفرد لفائدة الأقارب المقربين والمعالين مالياً، بوصايا تقديرية يتم إجراؤها من الرصيد بعد ذلك، لإفادة الآخرين، مثل الأقارب البعيدين أو الأصدقاء والجمعيات الخيرية.

اختيار المستفيدين

9. عند اختيار المستفيدين من التركة، فإن الممارسة الإسماعيلية هي اعتبار مطالبات الأسرة المباشرة في الأولوية مقارنةً مع مطالبات الأسرة الممتدة، ولكنها تخضع دائمًا لأية مطالبات أخلاقية قد يكون المريد ملزماً بالنظر فيها (على سبيل المثال: مطالبةُ معال ماليًا أو شخصٍ تم تقديمُ وعدٍ مُلزمٍ له).

10. في الممارسة الإسماعيلية، يتم إعطاء الاعتبار الأول عادةً ***للورثة الأساسيين***. وتتألف هذه الفئة من الزوج، والأبناء، والوالدين، وأولئك الضعفاء الذين يعتمدون على المريد أو من يعولهم مالياً.

الورثة الثانويون، الذين تكون مطالباتهم بالميراث أقل من مطالبات الورثة الأساسيين، وتشمل الإخوة والأخوات وكذلك الأجداد.

الورثة من الدرجة الثالثة، الذين تكون مطالباتهم بالميراث أقل من مطالبات الورثة الأساسيين والثانويين، وتشمل الأعمام والعمات والأخوال والخالات.

11. الميراث بين الفئات المعنية من الورثة المذكورة أعلاه هو دليل عام للتسلسل الهرمي للعلاقات الوثيقة التي عادة ما يكون لديها مطالبة أخلاقية على التركة باعتبار أنها "أقرب الأقرباء"، والأولويات فيما بينها. ومع ذلك، يجب على المريد أن يقوم دائماً بالتصرّف في التركة بشكلٍ أخلاقي، بناءً على مراعاة كاملة لجميع الظروف الخاصة.

وبالتالي، فإن التصرف بشكل أخلاقي يشمل أيضًا حماية مصالح جميع أولئك الذين ليس لديهم بالضرورة مطالبة قانونية في بعض المناطق في تركة المريد ولكنهم يستحقون على أسس أخلاقية أن يؤخذوا بعين الاعتبار. وقد يشمل ذلك الأيتام، والأطفال بالتبني أو الحضانة، وأطفال الزوج أو الزوجة، وغيرهم، لا سيما أولئك الضعفاء أو المعالين.

كدليل عام، ولكن وفقًا لواجب الإنصاف، من بين الفئات الثلاث للورثة، تَستبعد الطبقةُ الأعلى عادةً الطبقةَ الدنيا. غالباً ما يؤدي وجود وريث أساسي إلى استبعاد الورثة الآخرين، باستثناء أولئك الذين لديهم مطالبات أخلاقية على التركة وباستثناء الوصايا الصغيرة.

12. ويوصى بأن يراعي المريد على النحو الواجب المطالبات والظروف الأخلاقية لفئات الورثة الثلاثة لإنصافهم. إذا قرر، بعد هذا الاعتبار الواجب، أنه يجب توزيع التركة، أو أي جزء منها، بطريقة مختلفة، فيكون له الحرية في القيام بذلك، مع مراعاة أن على المرء مسؤولية توزيع ثروة الفرد بشكل أخلاقي، في الطرق التي تقلل من الألم والخلاف والتي تفيد المجتمع.

تحديد النصيب من الميراث

13. يحترم التقليد الإسماعيلي حرية كل مريد في التصرف بثروته كما يشاء خاضعًا لمسؤولية أخلاقية لجعل التقسيم عادلًا، بعد دراسة متأنية لجميع العوامل ذات الصلة، بما في ذلك العوامل الآتية:
- حجم الممتلكات،
- العلاقات التي ينطوي عليها الأمر والتوقعات الأخلاقية للاستفادة من التركة،
- أي هدايا تم تقديمها خلال حياته،
- الموازنة بين الاحتياجات والمطالبات الأخلاقية للأقارب والمعالين مالياً،
- مبدأ العدالة ،
- العقود (على سبيل المثال، عقود ما قبل الزواج) أو الوعود التي قدمها المريد، والتي تُنشئ إما التزامًا قانونيًا أوأخلاقيًا،
- والالتزام بقوانين البلد.

14. لأغراض الإرث، يجب معاملة الذكور والإناث من جميع النواحي على قدم المساواة.
15. يوصى باستخدام الجزء الأكبر، إن لم يكن كله، من تركة المرء لتوفير مخصصات عادلة وكافية لأقارب الفرد ولمن يعولهم وللورثة على أسس أخلاقية.

16. في الممارسة الإسماعيلية، إذا كان الوريث الذي يحق له الحصول على نصيب من الميراث قد توفي قبل المريد، لكنه ترك أطفالاً على قيد الحياة، فإنّ هؤلاء الأطفال سيحصلون عادةً على الحصة التي كان من الممكن توزيعها على والدهم المتوفى.
17. في الحالات التي يرغب فيها المريد في ترك وصية لمؤسسةٍ من مؤسسات الإمامة، يجب أن يتم ذلك بعد تلبية الاحتياجات المشروعة للأسرة المقربة وللمُعالين مالياً.

تخطيط تحويل الثروة

18. يعد تخطيط الميراث إحدى آليات نقل الثروة من جيل إلى جيل. يمكن أن يَحدُث تحويل الثروة أيضًا خلال حياة الفرد لمساعدة أفراد عائلته على التطور وإحراز تقدم في الوقت المناسب في حياتهم. ويجب أن تستخدم الأسر نفس مبادئ الحيطة والعدالة الطبيعية والإنصاف للمساعدة في التفكير واتخاذ القرار عند النظر في عمليات نقل الثروة هذه.

19. من الحكمة أن يقوم كل مريد إسماعيلي سليم العقل وليس قاصرًا بعمل **وصية** مكتوبة لتوزيع ممتلكاته عند وفاته. لا ينبغي اعتبار الوصايا وثيقة نهائية لمرة واحدة. يجب على المرء أن يعيد النظر في **وصيته** بشكل منتظم آخذاً في الاعتبار الظروف والعوامل المتغيرة مثل المواليد والوفيات، والتغيرات في العلاقات، وحجم التركة، والهدايا المقدمة خلال حياته أو الاحتياجات المتغيرة. وعند مراجعة هذه الظروف، قد يرغب مريدون في التواصل مع أفراد الأسرة، وبدعم من المستشارين القانونيين والماليين والمحاسبين المناسبين وغيرهم من المستشارين، لإنشاء ترتيبات قانونية مناسبة لمناطقهم لتنفيذ رغباتهم.

20. يجب أن يخضع شكل وأساسيات صلاحية **الوصية** أو الهدية أو صك الوصاية لقوانين المنطقة التي يقيم فيها صانع الوصية أو الهدية أو صك الوصاية. ومن المستحسن أن يحصل المريد على مشورة قانونية لإعداد **وصية** أو هدية أوصك وصاية يراعي الإجراءات الشكلية للقانون (القوانين) المعمول به.

21. إذا تمّ تقديم وصية شفوية تبعاً للعادات السائدة في مناطق محددة، على الرغم من اقتراح عمل وصية رسمية مكتوبة، فمن المهم أن يتم التعبير عن رغبات المريد بوضوح وبشهادة شاهدين موثوقين. ومع ذلك، قد لا يتم التعرف على **الوصية** الشفوية على أنها قانونية بموجب القانون (القوانين) المعمول به، وبالتالي فمن الحكمة عمل **وصية** مكتوبة وتحديثها بانتظام.

22. ينبغي على كل مريد يعمل **وصية** أن يختار بعناية شخصًا لإدارة التركة. ويجب أن يكون هذا الشخص إنساناً يتصرف بعدالة في ممارسة سلطته التقديرية ويحظى بثقة واحترام المريد والورثة. من الحكمة الحصول على موافقة الشخص الذي يعتزم إدارة التركة قبل تعيينه ، وفي حالة الموافقة، يجب إحاطة ذلك الشخص برغبات المريد على النحو المنصوص عليه في **الوصية**.

استراتيجيات حل النزاعات

23. يجوز للمريد، إذا رغب، أن يُدرج بنداً في **الوصية** أو صك الوصاية لتشجيع المستفيدين المحددين وغيرهم من الورثة المحتملين على:

(أ) الرجوع إلى **هيئة المصالحة والتحكيم الإسماعيلية** بخصوص أي نزاعات قد تطرأ بشأن **الوصية** أو صك الوصاية فيما يتعلق بالمطالبات ضد التركة أو بين المستفيدين والورثة المحتملين الآخرين؛ و

(ب) حل أي نزاع بطريقة أخلاقية تقلل من الألم أو الخلاف العاطفي، بروح القرابة الحقيقية والإنصاف والتوافق والكرم، ومن خلال عمليات الحوار المحترم الهادفة إلى تحقيق نتائج عادلة ومشرفة للجميع.

إدارة ومراجعة هذه الإرشادات التوجيهية

24. إذا رغب مريد في الحصول على توضيحات حول محتوى هذه **الإرشادات التوجيهية**، فيمكنه القيام بذلك من خلال [**هيئات المصالحة والتحكيم**]، التي سيقتصر دورها على توضيح الغرض من المبادئ الأخلاقية، ولن يمتد إلى اتخاذ القرارات من أجل المريد ولا لتقديم المشورة المهنية.

25. من أجل التأكد من أن الارشادات التوجيهية تستجيب للاحتياجات المتطورة للجماعات، ستجري هيئة المصالحة والتحكيم العالمية مراجعة لهذه الارشادات مرة واحدة خلال كل فترة تعيين وإجراء التعديلات عند الضرورة.